مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية

اسم المقال: الديمقراطية والتعددية السياسية
اسم الكاتب: م.د. نوره كطاف هيدان
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/index.php/library/704
تاريخ الاسترداد: 2025/05/14 14:48 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على
info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

الديمقراطية والتعددية السياسية

Democracy and political pluralism

م .د. نوره كطاف هيدان

Dr. Noora Ketaf Hidan

جامعة ميسان/ كلية العلوم السياسية

noorabaghdady2014@gmail.com

07707100704

الملخص:

شكلت التعددية السياسية دوراً هاماً في مسار تطور الديمقراطية؛ حيث أسهمت أولاً بنقل الديمقراطية من البعد النظري إلى البعد العملي، وأصبح شكلها يعتمد كمعيار لتصنيف مدى تطور الديمقراطية؛ كون مفهوم التعددية السياسية يعنى بتعريف علاقة الديمقراطية بمفاهيم المشاركة والمساواة والاستجابة الحكومية للمطالب، والمصالح والتعدد والتنوع، وهي مفاهيم مرتبطة بعضها ببعض في الفكر الغربي، وتوضح مكونات النظرية الغربية للديمقراطية التعددية، فالعلاقة بين التعددية السياسية والديمقراطية هي علاقة تأثير متبادل، إذ أن أحدهما يؤثر في الآخر سلباً وإيجاباً، ومن الممكن عدَّ هذه العلاقة وفق صيغة رياضية بأنها علاقة طردية.

Abstract

Political Pluralism played an important role in the course of the development of Democracy. First, it contributed to the transfer of Democracy from the theoretical dimension to the practical dimension, and its form was adopted as a criterion for classifying the development of Democracy; because of the concept of Political Pluralism meant defining the relation of Democracy to the concepts of participation, equality and government response to demands, interests, linked to each other in Western thought, and explain the components of Western theory of Political Pluralism. The relationship between Political Pluralism and Democracy is a relationship of

mutual influence; one affects the other negatively and positively, and may be this relationship according to mathematical formula as a positive.

المقدمة:

أن التعددية بالمعنى العام ظاهرة ملازمة للمجتمع البشري، منذ أن عرف المجتمع ظواهر التبادل والتفاعل الإنساني، وتشكّل في مجموعات متباينة؛ إذ أن التمايزات الاجتماعية والثقافية (عرقياً ودينياً) وما تنتجه من رؤى سياسية مختلفة سياسياً واجتماعياً، هي من الجوانب الملازمة للمجتمع البشري وسمة من سماته، لهذا حظيت التعددية عموماً، والتعددية السياسية خصوصاً باهتمام ملحوظ في الفكر السياسي الحديث والمعاصر لما لها من انعكاسات على الصعد السياسية والاجتماعية وحتى الاقتصادية، فهي نتاج مرحلة التفكير الواقعي للعلاقة بين الفرد والسلطة إثر إعادة قراءة العلاقة بين الدين والدولة.

فرضية البحث:

انطلق البحث من فرضية مفادها: " أن التعددية السياسية تُعدّ ركيزة من ركائز الديمقراطية الليبرالية وضمانة لها ".

منهجية البحث:

من الطبيعي أن يعتمد كل بحث أكاديمي على أكثر من منهج للوصول إلى نتائج يتوخاها ذلك البحث من اجل تسليط الأضواء الكافية على السبيل المؤدي للفهم العميق والموضوعي لقضية التعددية السياسية وعلاقتها بالديمقراطية عبر استخدام مناهج بحثية معينة تقتضيها فرضية البحث؛ وفي هذا الشأن استثمرت الدراسة المدخل الوصفي، كلما دعت الحاجة إلى ذلك، بيد أنه ارتكز البحث في الأغلب الأعم على المنهج التحليلي الاستقرائي.

هيكلية البحث:

نظراً لتشعب وتعدد مجالات البحث حول التعددية السياسية؛ ارتأينا الحديث عن جانب منها، وهو العلاقة بينها وبين الديمقراطية عبر تقسيم البحث على أربعة محاور:

المحور الأول: الإطار المفاهيمي.

المحور الثاني: التعددية السياسية ومبدأ الحرية الفردية.

المحور الثالث: التعددية السياسية والتداول السلمي للسلطة.

المحور الرابع: التعددية السياسية ومبدأ محاسبة ومراقبة السلطة.

المحور الأول: الإطار المفاهيمي

يكثر الحديث عن التعددية بعدِّها السماح للأفكار والمذاهب السياسية والفكرية والاجتماعية المختلفة بالعمل والنشاط في ساحة العمل العام، وينظر إلى التعددية على إنها ثمرة الديمقراطية والحرية والمساواة، وإذا كانت التعددية من مفاهيم القرن التاسع عشر المُحيطة بالفكر الليبرالي الغربي فإنها في ذلك الإطار لم تمثل مفهوماً منفصلاً قائماً بذاته أكثر من كونها مظهراً من مظاهر حرية التعبير والرأي، أو ناحية من نواحي العمل السياسي الذي يسمح بقيام عدة أحزاب محدودة تتنافس على المقاعد البرلمانية عبر الانتخابات العامة، غير أن الطرح الحديث للمفهوم من خلال أفكار أوربية على مدى العقدين الماضيين أو يزيد كان يتسم بتوسع

أكبر جعل المفهوم قائماً بذاته، ويمثل فلسفة مستقلة مع الاحتفاظ بصلاتها مع المفاهيم الأخرى كالديمقراطية، ويظل المفهوم محفوفاً بالجدل في العلاقة بين النظرية والتطبيق وفي مستويات التعددية ومداها.

أولاً: مفهوم التعددية:

يُعدَّ مفهوم التعددية مفهوماً عاماً قابلاً للتطبيق على كافة المجتمعات والنظم السياسية المعاصرة وذلك لعدة أسباب؛ **أولاً** كونها تعبيراً عن ظاهرة عامة، شائعة الانتشار (Universal)، فمعظم الأنظمة في عالمنا المعاصر تعددية برغم تباين صورها واختلافها في بعض الأحيان، **وثانياً**، هو مفهوم مطاط؛ ليس فقط كونه تعبيراً عن ظاهرة عامة، بل أيضاً لتباين تطبيقاته واستخدامه في كثير من الأحيان للإشارة إلى حالات وأوضاع جد متناقضة، الأمر الذي يصعب معه عزل المفهوم عن السياق التاريخي، وطبيعة التطور المجتمعي في كل حالة على حدة، **وثالثاً**، هو مفهوم مركب؛ باعتباره تعبيراً عن ظاهرة متعددة الأبعاد، فهناك التعددية الثقافية والتعددية الاجتماعية والتعددية السياسية، **ورابعاً**، هو مفهوم معقد؛ بحكم كونه مركباً، وإن كان ليس كل تركيب يقود بالضرورة إلى التعقيد، إلا أن عملية التركيب في ظاهرة التعددية جعلت من المفهوم المُعبر عنها مفهوماً مُعقداً؛ وذلك لارتباطه من ناحية؛ بالعديد من المفاهيم الأخرى مثل العرقية والطائفية والدولة القومية والأمة والديمقراطية والمشاركة، ولكون الأبعاد الثقافية والاجتماعية والسياسية التي يقوم عليها، من ناحية أخرى، تتضمن عناصر متشابكة ومتداخلة تتوقف بدورها على مجموعة كبيرة من العوامل والمتغيرات المتفاعلة، الداخلية منها أو الخارجية، **وخامساً**، هو مفهوم مراوغ؛ بما يعنيه ذلك من إمكانية استخدامه مثلاً للإشارة إلى التعددية السياسية المقيدة، كصيغة تهدف بالأساس إلى امتصاص السخط الشعبي تماماً مثلما يستخدم للتعبير عن التعددية السياسية بمعناها الشامل، وكما تعرفها خبرة البلدان المتقدمة بكل ما ترمي إليه من الإقرار بحق كافة القوى في التعبير عن نفسها [١].

فالتعددية لغةً مأخوذة من الجذر اللغوي (عدد) والعدُ أي الإحصاء، والعديدَ: الكثرة، يقال: ما أكثر عديد بني فلان، وبنو فلان عديد الحصى والثرى إذا كانوا لا يحصون كثرة، فلا يحصى الحصى والثرى، أي هم بعدد هذين الكثيرين [٢]، وتُعرف اصطلاحاً بأنها مفهوم ليبرالي ينظر إلى المجتمع على انه متكون من روابط سياسية وغير سياسية ذات مصالح مشروعة ومتفرقة، ويذهب أصحاب هذا الرأي إلى أن التعدد والاختلاف يحول دون تمركز الحكم ويساعد على تحقيق المشاركة السياسية وتوزيع المنافع [٣].

ويذهب البعض إلى اعتبار التعددية شكلاً من أشكال تمثيل المصالح وتنظيم العلاقة بين الدولة والمجتمع، حيث يعرفها (فيليب شميتر) بأنها نظام لتمثيل المصالح، تنظم فيه الوحدات المكونة في عدد غير محدد من الفئات أو الجماعات المتعددة الاختيارية التنافسية وغير الهيكلية، والتي تتحدد من تلقاء ذاتها، أي على نحو لا تحتاج فيه إلى موافقة الدولة على قيامها، أو ضرورة اعترافها بها أو دعمها، ولا تخضع في عملية اختيار قادتها لإشراف الدولة أو سيطرتها، بيد أن هذه الفئات لا تمارس أي

احتكار في نشاطها التمثيلي [٤]، وهناك من يركز على البعد السياسي للتعددية وينظرون إليها بعدها وسيلة لتنظيم الحياة العامة على أسس مشتركة، مع احترام مختلف الاتجاهات القائمة في المجتمع الواحد، كشرط رئيسي للممارسة الديمقراطية والمشاركة في المصير الواحد [٥].

وبناءً على ما سبق، تقوم التعددية على تعدد وتنوع الجماعات فالاختلاف فطرة فطر الله البشر عليها، وتعدد القوى الفاعلة خاصة من خصائص المجتمعات المعاصرة، والمجتمع الديمقراطي يتميز عن غيره بأنه مجتمع واقعي لا يكبت بالقوة مظاهر الاختلاف ولا ينكر حق التعدد، بل أن النظام الديمقراطي يحرص على تجنب الاحتقان الاجتماعي-السياسي الذي يؤدي في بعض الحالات إلى صراعات عنيفة أو دموية مسلحة، والتعدد في المجتمعات المعاصرة يأخذ شكلين: أولهما التعدد التقليدي الموروث، واهم أشكاله التعدد الديني والمذهبي، والتعدد السلالي واللغوي، وتعدد الأصل الاجتماعي والقبلي، وثانيهما: كالتعدد الفكري، والطبقي، والجهوي.

ثانياً: مفهوم التعددية السياسية:

أن التعددية السياسية شأنها شأن المفاهيم والمصطلحات العديدة الوافدة من نواتج الدائرة الحضارية الغربية لكنها اليوم غدت من أساسيات الفكر السياسي الحديث والمعاصر الذي تنادي به تيارات سياسية عديدة في المنطقة العربية، إذ أن مفهوم التعددية السياسية لم يدخل نطاق علم السياسة إلا في وقت متأخر نسبياً؛ حيث اقترن ظهوره بما شهدته السنوات الأولى من القرن العشرين من تعدد المذاهب السياسية والاجتماعية مثل الكوربورتارية(*)، الاشتراكية الموجهة، النقابية، السندكالية(**)، وغيرها، وفي هذا الإطار ظهر المفهوم للتعبير عن التعارض بين المعتقدات (القيم) في المجالات المختلفة للحياة الاجتماعية والسياسية، إلا أن سمات التعددية السياسية لم تظهر حتى منتصف القرن العشرين بالمعنى المستخدم حالياً، وذلك بظهور النظريات الليبرالية التي أولت اهتماماً لدور الانتخابات التنافسية المنظمة من قبل الحكومات الديمقراطية [٦].

أن مفهوم التعددية السياسية على كثرة شيوعه واستخدامه منذ الخمسينات من القرن العشرين إلا أنه يفتقر إلى تعريف محدد أو نظرية واحدة متكاملة تحدد مضمونه وعناصره فما هو شائع من عناصر هذا المفهوم هو تنوع وتعدد الجماعات وكيفية تأثيرها في صنع القرار، وتوزيع وانتشار عناصر القوة في المجتمع، وعدم تركزها في مركز واحد [٧]، وأن أساس الاعتراف بالتعددية السياسية هو الاعتقاد بحقوق جميع الأفراد بممارسة حرية التجمع، وتأسيس الأحزاب والجماعات والتعبير عن الآراء والأفكار والمناداة بالمصالح والأهداف في إطار السعي لتحقيق تلك الأهداف من خلال المشاركة بالسلطة، والمساهمة في صنع القرار والدفاع عن الحقوق السياسية والطبيعية عبر المعارضة المشروعة المقننة، والمعترف بها سياسياً ودستورياً [٨]، ويستند مفهوم التعددية السياسية من الناحية التحليلية إلى الربط بين الاقترابين المؤسسي والسلوكي؛ حيث أن مفهوم التعددية يتفق مع المؤسسي في تأكيد أهمية المشاركة عبر المؤسسات والمنظمات الوسيطة من أحزاب

سياسية وجماعات مصالح، وأثر زيادة نطاق أو فاعلية المشاركة السياسية في تغيير (درجة انخفاض) درجة مركزية عملية صنع القرار وغيرها من جوانب صنع القرارات الحكومية، وتتفق التعددية مع السلوكية في التركيز على الجانب الحركي للعملية السياسية والمشاركة العامة فيها، وتنوع الجماعات الاجتماعية والسياسية، ونتيجة لهذا تركز التعددية على العملية أكثر من البناء؛ فلا تهتم بكيفية عمل الأجهزة الحكومية التشريعية والتنفيذية والبيروقراطية بقدر اهتمامها بكيفية تدفق وانتشار القوة بين الجماعات المتنوعة العامة والخاصة سواءً كانت الأخيرة جماعات مصالح أثنية أو غير أثنية [٩]، فالتعددية السياسية نظرية ترى وجوب الحد من سلطة الدولة عن طريق عدة جماعات وسيطة كالحكومات المحلية والأحزاب والنقابات والجمعيات مما يحقق ضمان حرية الفرد [١٠].

أما جذور مفهوم التعددية السياسية فيعود إلى المفكرين الغربيين أمثال (لوك ومونتسكيو) فالأول أكد على ضرورة أن تقوم الدولة على الرضا والقبول العام للحد من السلطة المطلقة التي دعا لها (هوبز) لتجنب حالة الحرب والفوضى كما يعتقدها، وحدد طابعها المؤسسي على يد (مونتسكيو) في نظرية فصل السلطات للحد من الاستبداد الذي تقوم عليه السلطة [١١]، على أن التعددية المؤسسية لم تلبث أن تعمقت على أيدي بعض المفكرين الليبراليين وأبرزهم (جيمس ماديسون) الذي انطلق من أن كل الأفراد يسعون إلى تعظيم سلطتهم، وأن صراع المصالح بينهم لا يمكن تجنبه فلابد من وجود هيكل سياسي يساعد على تجنب الآثار السيئة لأنانية الفرد؛ وذلك بإحلال التوازن المؤسسي والفصل بين السلطات الثلاث [١٢]، ويعبر عن التعددية السياسية بأنها نوع من التنظيم الاجتماعي يتعلق ببنية النظام السياسي وآليات عمليته المختلفة [١٣]، يسلم بضرورة وجود أفكار ومؤسسات متعددة في النظام السياسي والتنافس المفتوح بينها دون أي قيود سوى القبول بقواعد اللعبة الديمقراطية القائمة على الاحتكام للناخبين عبر صناديق الاقتراع بمعنى السعي لاستبدال السلطة بالوسائل السلمية القانونية [١٤].

لهذا يُعدَّ مصطلح التعددية السياسية وثيق الصلة بمصطلح الديمقراطية الغربية؛ إذ تبلور معه وتأثر بما شهدته المجتمعات الغربية من تطورات وأحداث وما رسخ فيها من تقاليد في ممارسة عملية الحكم، وكذلك في إطار مؤسسات العملية السياسية، إلا أن الإطار المفهومي للتعددية أكثر اتساعاً وشمولاً، وتبعاً لذلك فإن التعددية السياسية تعني أولاً: الاعتراف بوجود تنوع في مجتمع ما بفعل وجود عدة دوائر انتمائية فيه ضمن هويته الواحدة، وتعني ثانياً: احترام هذا التنوع وقبول ما يترتب عليه من خلاف أو اختلاف في العقائد والألسنة وأنماط الحياة والأوليات، وتعني ثالثاً: إيجاد صيغ ملائمة للتعبير عن ذلك كله بحرية، وفي إطار مناسب يحول دون نشوب صراع يهدد سلامة المجتمع [١٥].

ويلاحظ أن جميع المجتمعات المعاصرة تزخر بأنواع التعدد التقليدي وأنواع التعدد الحديث، وكلها تشكل خطورة على تماسك المجتمعات، ما لم يوجد المجتمع المعني سبلاً سالكة يتم التعبير عن أوجه الاختلاف من خلالها، ويتيح وسائل مشروعة تطرح عبرها القوى الفاعلة

آرائها، وتدافع بواسطتها عن مصالحها بشكل علني وسلمي، ومما لا جدال حوله أن أفضل سبل التعبير السليم عن التعددية في مجتمع ما هو الاعتراف بوجودها، وفتح سبل العمل السياسي المشروع أمامها، وهذا الاعتراف ينبغي أن يتجسد في حق القوى المعبرة عن التعدد في تشكيل الأحزاب والحركات السياسية، وجماعات المصالح وقوى الضغط، للتعبير عن آرائها، مشروع يكفله الدستور، وهذه ميزة النظام الديمقراطي من حيث أنه نظام واقعي لا يتعالى على حقائق التركيبة الاجتماعية بل يعترف بالواقع ويتعامل معه سعياً إلى تطويره في المستقبل، وبذلك يتغلب على مخاطر تفكيك المجتمع بل يقوّي من تماسكه، ويحول أوجه الاختلاف فيه إلى تنوع يُغني تجربة المجتمع ويزيد من إمكانياته، بعد أن كان التستر على أوجه الاختلاف وإنكار التعدد بمثابة قنابل موقوتة في داخل المجتمع[١٦]، ومما لاشك فيه أن الاعتراف بأوجه الاختلاف في المجتمع يتطلب في المقام الأول أن يكون لوجود التعددية معنى سياسي ملموس، ويتمثل هذا المعنى في أن يكون لكل اتجاه سياسي حق دستوري في المشاركة السياسية، والتأثير في القرارات العامة، وهذا ما ينبغي أن يتضمنه الدستور الديمقراطي من خلال ضمانات تطبيق مبدأ تداول السلطة، فالاختلاف في المجتمعات الإنسانية حقيقة موجودة في كل مجتمع حي، وفي ظل نظم الحكم المختلفة كافة، مهما حاول أي نظام إنكارها، وعمل على كبت مظاهر التعبير العلني المشروع عنها، ولكن الاختلاف الجوهري الملحوظ بين النظام الديمقراطي وبدائله يكمن أساساً في علنية الاختلاف وقبول تعدد الاتجاهات السياسية المعبرة عنه، كذلك يكمن في الاعتراف بحق تلك الاتجاهات في الوصول إلى السلطة، وتداولها مع الآخرين وفق أحكام الدستور[١٧].

وبناءً عليه نلاحظ أن هناك العديد ممن حاولوا طرح موضوع التعددية السياسية كعملية للحكم وكإطار مؤسسي بتقسيمها إلى آليات ثلاث هي:[١٨]

١- التعدد التنظيمي المفتوح، أي حرية تشكيل الأحزاب والمنظمات والجمعيات السياسية دون قيود، وهذه الآلية متعلقة بالنظام الحزبي.

٢- تداول السلطة السياسية من خلال انتخابات حرة تنافسية تتيح إمكانية انتقال السلطة وفقاً لنتائجها، وهذه الآلية متعلقة بالنظام السياسي.

٣- منظومة الحقوق والحريات العامة التي أصبح توافرها مقياساً لاحترام حقوق الإنسان، وهذه الآلية متعلقة بالنظام القانوني.

ثالثاً: مفهوم الديمقراطية:

تحظى الديمقراطية اليوم باهتمام كبير سواء كاختيار إيديولوجي أو كنظام للحكم، حتى عدها البعض ضرورة من ضرورات العصر، ومقوم ضروري لإنسان هذا العصر، فالشرعية الديمقراطية هي الشرعية الوحيدة التي لا بديل عنها[١٩]، مع ذلك من الصعب تقديم تعريف مانع جامع للديمقراطية أو شكل تطبيقي واحد لها، صالح لكل زمان ومكان تأخذ به جميع نظم الحكم الديمقراطية في العالم.

وبالتالي فالديمقراطية هي مفهوم سياسي حي ومتطور يؤثر في المجتمعات التي تجري ممارستها فيه، وتؤثر قيم المجتمعات وثقافتها ومصالحها في مضمونه، ويعود ذلك إلى حقيقة كون الديمقراطية منهجاً وعملية سياسية وليس عقيدة شاملة؛ فهي منهج لاتخاذ القرارات العامة من قبل الملزمين بها، وهي منهج ضروري يقتضيه التعايش السلمي بين أفراد المجتمع وجماعاته، منهج يقوم على مبادئ ومؤسسات تمكن الجماعة السياسية من إدارة أوجه الاختلاف في الآراء وتباين المصالح بشكل سلمي، وتمكن المجتمع بالتالي من السيطرة على مصادر العنف ومواجهة أسباب الفتن والحروب الأهلية، فالديمقراطية منهج يبدع الحلول ويكيّف المؤسسات دون إخلال بالمبادئ الديمقراطية أو تعطيل المؤسسات الدستورية التي لا تقوم للممارسة الديمقراطية قائمة دون مراعاتها والعمل بها.

أن الديمقراطية كما تُمارس على ارض الواقع يضيق نطاقها ويضمر مضمونها عن الديمقراطية المثالية؛ والتي تعني "حكم الشعب بالشعب لصالح الشعب"، أن تلك الصورة المثالية للديمقراطية لم تتحقق في الماضي، وليست مُتحققة في وقتنا الحاضر، ومن غير المنتظر تحقيقها في المستقبل المنظور، لهذا ينبغي الركون للواقعية والعمل من اجل التحول الديمقراطي باعتبار أن الديمقراطية مسألة نسبية، وعملية تاريخية متدرجة، تبدأ عندما يتمكّن المجتمع المعني من السيطرة على مصادر العنف، وإدارة أوجه الاختلاف سلمياً، تعبيراً عن اجتماع القوى الفاعلة على ضمان الحد الأدنى من المشاركة السياسية الفعّالة لجميع المواطنين من دون استثناء، وعبر الممارسة تخطو العملية الديمقراطية قدُماً نحو الرقي، وتتحسن نوعيتها تعبيراً عن استقرار الممارسة وانتشار الثقافة الديمقراطية وانعكاسها على السلوك العام، دلالة على النضج الحضاري للمجتمع المعني، ولعل " حكم الشعب بالشعب لصالح الشعب" يمثل غاية الديمقراطية، أكثر مما يصلح لأن يكون تعريفاً للعملية الديمقراطية، إنها غاية تصبو الديمقراطية إلى بلوغها دون إدعاء الوصول إليها، حيث أن النتائج التي تحققها أية ممارسات ديمقراطية هي في المقام الأول مؤشر على توازن القوى، في ضوء التزام مجتمعي بإدارة أوجه الاختلاف سلمياً، والاقتراب من تلك الغاية يصبح مُمكناً بفضل المنهج الديمقراطي في اتخاذ القرارات العامة [٢٠].

وهذا ما نلاحظه اليوم في الدول التي استقرت فيها الممارسة الديمقراطية، حيث حققت مجتمعاتها تدريجياً تقدماً نسبياً في المضي قُدُماً نحو تحقيق غاية حكم الشعب بالشعب لصالح الشعب؛ وذلك بفضل ضمان المنهج الديمقراطي لوجود شروط ترشيد عملية اتخاذ القرارات العامة، وإخضاع ممارسات السلطة لمزيد من ضوابط المجتمع الذي تحكمه، وإجبارها على مراعاة مصالحه، لذلك أصبحت صفة المنهج أكثر الصفات دلالة على الديمقراطية، وأصبح نظام الحكم الديمقراطي اليوم يكتسب صبغته من جراء التزامه بمبادئ تنبثق عنها مؤسسات ذات فاعلية، تحول دون حكم الفرد المطلق أو حكم القلة، وتضمن تحقيق الحد الأدنى من شروط حكم الشعب هو (حكم الكثرة) مقارنةً ببدائله من أنظمة الحكم السائدة في العالم في الوقت الراهن، والتي تتمثل في نظم حكم الوصاية

وسواء كانت في شكل حكم الفرد المطلق أو حكم القلة [٢١].

ويرى (روبرت دال) أن نظام حكم الكثرة يتميز بخاصيتين: **أولهما**، اتساع حق المواطنة وشموله الجماعات كافة، واكتساب ذلك الحق من قبل نسبة عالية من البالغين المقيمين بشكل دائم في المجتمع المعني، **وثانيهما**، أن يتضمن حق المواطنة فرصة المواطن في تنحية أعلى مسؤول تنفيذي في الحكومة من منصبه من خلال التصويت ضده في الانتخاب [٢٢]، والديمقراطية قد يتم مباشرتها بشكل مباشر (الديمقراطية المباشرة) أو بشكل غير مباشر (الديمقراطية النيابية)، أو بصورة تجمع بين الشكلين (الديمقراطية شبه المباشرة).

ومما تقدم نستطيع القول بأن الديمقراطية في مدلولها العام تتسع لكل مذهب يعدّ إرادة الشعب مصدراً لسلطة الحكام، كما تشمل كل نظام سياسي يقوم على حكم الشعب لنفسه واختياره الحر لحكامه، فالديمقراطية كنظام سياسي لا تقوم على إلغاء السلطة بقدر ما تقوم على ترتيب السلطة بشكل يتوافق مع حريات الأفراد وحقوقهم ومصالحهم؛ لأن الديمقراطية وإن اختلفت آليات تطبيقها من حالة إلى أخرى فإنها من حيث الجوهر تتضمن العديد من القيم الإنسانية التي لا ترتبط بزمان أو مكان معين، كاحترام مبدأ التداول السلمي للسلطة وفقاً لإرادة الشعب، وكفالة حرية إقامة وتأسيس التنظيمات والقوى السياسية وغير السياسية من اجل تنظيم العلاقة بين الحاكم والمحكوم، وحماية حقوق وحريات المواطنين، وتعدد الإرادات والمشاركة في صنع القرار بحيث لا تكون السلطة حكراً على فرد أو فئة معينة أو حزب.

المحور الثاني: التعددية السياسية ومبدأ الحرية الفردية:

أن المرتكز الأساس للديمقراطية هو مبدأ الحرية الذي يجد جذوره في الفردية التي تؤمن بها الديمقراطية الليبرالية، فالفرد هو القيمة العليا والهدف النهائي، وما الدولة إلا وسيلة لتأمين حقوق الأفراد والموازنة بينها لتحقيق المصالح المشتركة، ولعل الديمقراطية الأسلوب الأمثل لتحرير الإنسان من عبودية السلطة وهيمنة الأقلية، وإذا كانت الفردية تمتد إلى عصر التنوير ودعاة نظرية العقد الاجتماعي، فإن الديمقراطية كانت ثمرة هذه الحرية [٢٣].

أن الحرية التي هي نتاج مبدأ الفردية في الديمقراطية تجد لها مظاهر متعددة منها التعددية السياسية في مجال السياسة، والتعددية الحزبية في مجال الأحزاب، والتعددية الثقافية في مجال الثقافة، واستعارت التعددية السياسية الأطر الفلسفية والمبررات العقلانية من الديمقراطية لتأكيد دورها الحيوي في عملية البناء الديمقراطي، فانعدام الحرية الفردية يضعف قوة الإرادة والتفكير والابتكار، على العكس من ذلك فإن التعددية السياسية التي هي ثمرة الحرية الفردية تجعل الفرد موضوع وصاحب الحق في التفكير والتشريع والمصلحة، فالإنسان حر مادام لا يخضع إلا لنفسه، والحرية معطى يوجد عند كل إنسان وتفرضه طبيعته، وهي بذلك لا تُخلق لأنها موجودة، وعليه فالحقوق الفردية تُعد حقوقاً طبيعية وليست مكتسبة؛ لأن هذه الحقوق التي هي تجسيد للحرية

تعتبر مُلازمة هي الأخرى لشخص الإنسان ومنها حق التجمع والمعارضة والنقد والتوجيه [٢٤].

أن التعددية السياسية ترفع من قيمة العقل الإنساني وتنظر إلى الإنسان على أنه كائن عاقل يدرك مصالحه، ويرسم منهاج حياته، ويوازن بين مصالحه الفردية والمصالح العامة، وهو عين ما تريده الديمقراطية [٢٥]، وإذا كانت الفردية المجردة واجهت مشكلة التوفيق بين المصلحة الفردية والمصلحة العامة، فإن التعددية السياسية تمثل حلاً لهذه المشكلة، بعدِّها تباين لوجهات النظر السياسية حيال القضايا العامة، والتي غالباً ما تنطلق من مصلحة الفئة أو الطبقة التي يمثلها هذا التيار السياسي أو ذاك، ولعل في التعددية الحزبية التي هي شكل من أشكال التعددية السياسية ما يعزز هذا الرأي طالما إنها ظاهرة طبيعية تتسم بكونها ذات رابط تنظيمي، وتهدف إلى تحقيق غايات سياسية [٢٦]، وإذا ما أدركنا أن الأحزاب السياسية منها ما هو شعبي وآخر هيكلي، فإن الأحزاب السياسية الجماهيرية تتضمن مجموعة من العناصر منها: القاعدة الجماهيرية، والتنظيم، وهدف الوصول إلى السلطة لتطبيق برامجها السياسية، فإن هذه الأحزاب تمثل مظهراً من مظاهر الديمقراطية، إذ لا يمكن أن تبرز هذه الأحزاب في ظل الأنظمة الشمولية، كما أنها تمثل مظهراً آخر من مظاهر الحرية التي تنادي بها الديمقراطية [٢٧]، حتى عدَّ البعض الأحزاب السياسية عنصراً من عناصر النظام الديمقراطي، إذ لا يمكن تصور قيام هذا النظام وأداء مهماته على الوجه الصحيح من غير أن تضطلع الأحزاب السياسية بوظائفها طبقاً لمفاهيم هذا النظام، وإن كانت غير مقصورة على النظام الديمقراطي [٢٨].

ولكن لابد من ملاحظة أن التعددية الحزبية لا تعني دائماً وبالضرورة تعددية سياسية، إذا ما انطوت على هيمنة حزب واحد يسعى لتهميش الآخرين، ولكن التعددية السياسية تتضمن بالضرورة وجود تعددية حزبية إلا إنها لا تقتصر عليها في عالم اليوم إذ أن وجود مؤسسات المجتمع المدني كالمنظمات والجمعيات المعنية بحقوق الإنسان والمرأة والبيئة والثقافة والمنظمات المحلية والدولية للرقابة على الانتخابات العامة أصبح متطلباً لقيام التعددية السياسية انطلاقاً من حقيقة أن الديمقراطية تُعدَّ نظاماً مؤسسياً لإدارة تعددية المجتمع المدني [٢٩].

أن التعددية السياسية نوع من التنظيم الاجتماعي، فهي تتعدى النطاق السياسي إلى مجالات ليست سياسية بصورة مباشرة كمنظمات المجتمع المدني بمختلف اهتماماتها، التي تنعكس على صانع القرار السياسي [٣٠]، أن التعددية السياسية تمثل في جوهرها تعددية فكرية وثقافية تنظر إلى قضايا الإنسان مجردة عن أي اعتبارات فوقية، أن التعددية السياسية تحارب فكرة الحقيقة الإنسانية المُطلقة التي يدعي البعض امتلاكها، والتي تؤدي فيما بعد إلى سلب الآخرين حرية التفكير أو حتى الرؤى والانتقاد لها، كما إنها تجعل الإنسان أسير الفكرة، وليس هو المبدع والمنتج لها، وفي هذا تعريض السلم الاجتماعي للخطر، كما إنها تُعرّض عمليات البناء والتطور للتحجر والجمود، وهذا الأمر هو الذي قامت عليه الديمقراطية التي تنطلق من فكرة الاختلاف

في الرأي والفكر، وتعدّه حالة فطرية، وأن أية محاولة لكبتها أو تحجيمها ستؤدي إما إلى استبدادية أو إلى فوضى اجتماعية[٣١]، ومن غير الممكن للديمقراطية كبنية وآليات وقواعد أن تنضج وترسخ على مستوى الممارسة السياسية إلا في ظل بنية ثقافية تقوم على المساواة وحرية العمل السياسي للقوى والتنظيمات السياسية المختلفة، ولا يمكن لمؤسسات المجتمع المدني بوصفها أبرز أدوات العمل السياسي أن تكون فاعلة في سياق العملية الديمقراطية من دون إطار ثقافي في ترسيخ قيم ومبادئ الممارسة الديمقراطية[٣٢]، ومثلما تُعد المشاركة السياسية معياراً لنمو النظام السياسي فهي مؤشر على ديمقراطيته، وعلى هذا الأساس يجري وصف النظام الديمقراطي على أنه النظام الذي يسمح بأوسع مشاركة هادفة من جانب المواطنين سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة في عملية صنع القرارات السياسية واختيار القادة السياسيين[٣٣]، كما أن التعددية السياسية تنطلق من العقلانية التجريبية التي تبدأ من الواقع، وليس من مثال لتضع له حلولاً ولترسم له مسارات الخروج من أزماته السياسية والاجتماعية، ولذا فهي الأخرى تُعلي من شأن الإنسان وعقله وتحرره من أية قيود، وهو ما حاولت أن تعمل جاهدة لتحقيقه الديمقراطية[٣٤].

ويبدو أن التعددية السياسية لم تخلو من الانتقاد وإن كان بصورة غير مباشرة من خلال نقد مبدأ الفردية والحرية التي تقوم عليها الديمقراطية، ولعل أبرز هذه الانتقادات:

١- أن التعددية السياسية بارتكازها على الحرية والفردية تُعزز قوة الفرد تجاه السلطة وربما تدفع إلى العصيان، وتجاوز القانون مما يؤدي إلى فوضى اجتماعية[٣٥]، وهذا أيضاً يُعزز بعدم الاستقرار السياسي في الدول ذات التعددية الحزبية، إذ أن الحكومات الائتلافية غالباً ما تنتهي قبل فترة الانتخابات القادمة مما يدخل البلد في دوامة التجاذبات ويعرقل عملية التنمية والتطور.

٢- أن الإيمان بالفردية والحرية أدى إلى عدم وضع معيار موحد يمكن في ضوئه التمييز بين أعمال الفرد التي لا تخضع للقيود وتلك التي تخضع لها[٣٦].

ويمكن الرد على تلك الانتقادات، بالقول أن التعددية السياسية قد تكون أداة ضبط لحركة الفرد وتوجيه لطاقاته عندما ينتظم في جمعية أو منظمة أو حزب فهي تزيد من وعي المواطن وشعوره بالمسؤولية من جانب، ومن جانب آخر فإن الواقع يذهب إلى عكس ذلك، إذ أن المجتمعات التي تشهد تعددية سياسية هي أكثر استقراراً من البلدان التي لا توجد فيها تعددية سياسية، كما أن الأجواء السلمية والآليات غير العنيفة هي الأساس في عملية رفض الإجراءات الحكومية.

وفيما يتعلق بالاستقرار السياسي، فهي عادة ما تكون في الأنظمة الحزبية ذات الحكومات الائتلافية، ولكن هذا جزء من حركة أعم في التعددية السياسية، إذ أن هذا الأمر لا يقتصر على التعددية السياسية ولا يمكن أن تكون الحرية أو الفردية أساساً له وإنما خاضع إلى قدرة الأحزاب على جذب الناخب إلى برامجها، وهذا يدخل في باب الدعاية الانتخابية، وليس في أصل التعددية السياسية أو الديمقراطية.

أما المعيار فهو خاضع إلى أعراف وتقاليد كل مجتمع، إذ لا يمكن وضع معيار واحد لاختلاف المجتمعات وأعرافها وتقاليدها، إذ أن ما يعتبر في مجتمع أمر ذا علاقة بالفرد ولا يحق للدولة أو المجتمع أن يقيده، يُعدَّ في مجتمع آخر من الأمور العامة التي ينبغي أن تُقيد [٣٧].

ومع هذا فإن بعض المفكرين حاولوا إعادة صياغة وتعديل الفردية في الديمقراطية من خلال التأكيد على ضرورة توفر شرطين أساسيين لها هما: أن يكون الفعل يهدف إلى تحقيق مطلب جدير بالتحقيق، وأن يكون هناك اعتراف جماعي بأن لهذا المطلب ما يبرره من ناحية أهميته في تحقيق الصالح العام [٣٨]، ومع هذا فإن الاتجاه السائد لازال يعتبر التعددية السياسية السمة البارزة لأي نظام ديمقراطي، طالما أن الطبيعة الإنسانية قائمة على أساس التنوع والاختلاف، فالتعدد انعكاس واعٍ لاختلاف المصالح والأفكار والإيديولوجيات، والانتماءات المذهبية والعرقية، وتباين الآراء وتضارب التوجهات لدى الجماعات المختلفة [٣٩].

المحور الثالث: التعددية السياسية والتداول السلمي للسلطة:

ترتكز الديمقراطية على مبدأ التداول السلمي للسلطة عبر التنافس الانتخابي، وهذا المبدأ يستبطن التعددية السياسية؛ إذ أن التعامل والتنافس السلمي يفترض وجود قوى سياسية لها خيارات متعددة ومتنوعة يمكن طرحها عبر البرامج الانتخابية أمام المواطنين، ولأن الديمقراطية تعني تداول السلطة في أحد مقارباتها سلمياً، فإن التعددية السياسية لا معنى لها بدون هذا المبدأ، إذ تحتاج إلى آليات تسيّر شؤون المجتمع بحيث تمنع هيمنة حزبٍ ما أو طبقة معينة، وتمنح الذي حاز على الأغلبية حق ممارسة السلطة لتنفيذ برنامجه الذي حظي بالتأييد والموافقة من قبل العامة من الناس [٤٠].

أن من أهم أهداف التعددية السياسية إنها تكفل تداول السلطة وحريات التعبير عن الرأي والمصالح والانتخاب، وهذا هو الجوهر الذي قد يعبر عنه بأشكال مختلفة، فالمهم أن تناوب السلطة أو تداول الحكم يتم بطريقة سلمية- بعد كفاح سياسي وجماهيري واسع المدى وممتد- وتضمنه الدساتير والقوانين والمؤسسات وتوازن القوى بين الجماعات السياسية المختلفة [٤١]، حيث أن مبدأ تداول السلطة عادةً ما يؤطر دستورياً عبر تحديد مدة معينة ودورات انتخابية لمن يتولى السلطة، لكي لا تتحول فيما بعد إلى شخصية عبر دوام وجود الحاكم، كما هو الحال في أغلب دول العالم، إذ ينتخب رئيس الدولة لأكثر من خمس أو ست دورات انتخابية [٤٢]، وإذا ما أخذنا بنظر الاعتبار أن التداول السلمي للسلطة من قبل القوى والأحزاب وما تفرز عنه نتائج الانتخابات سوف تفسح المجال لاشتراك الشعب في تحديد توجيهات السلطة كون القوى والأحزاب التي حضّت بأصوات الأكثرية تسعى جاهدة إلى إعادة انتخابها لدورة انتخابية أخرى [٤٣].

أن الممارسة الديمقراطية على أرض الواقع تحتاج إلى توفر مصادر المشاركة السياسية في اتخاذ القرارات وتحديد الخيارات العامة إلى جانب الحق القانوني والسياسي الذي ينص على مشاركة الملزمين بتلك القرارات والخيارات العامة في اتخاذها [٤٤]، وعليه فمن خلال إعطاء الحرية لتشكيل الأحزاب

السياسية وجماعات الضغط وجماعات المصالح ومؤسسات المجتمع المدني وغيرها ستكون هناك حرية لكل أطياف المجتمع في أن تشكل هذه التكوينات السياسية لتعبر عن رأيها وتدافع عن مصالحها وتسهم بشكل أو بآخر في التأثير على القرار السياسي مما يؤدي في النتيجة إلى خروج قرارات متوازنة تلبي مصلحة الجميع دون أن تغبن حق فئة أو طائفة أو مجموعة داخل المجتمع، هذا من جانب، ومن جانب آخر الممارسة الديمقراطية ستكشف عن وضع السلطة السياسية التي لم تعد حكراً لحزب معين أو لفئة معينة على حساب الآخرين، وإنما السلطة أصبحت من الممكن إدارتها من قبل الأحزاب والحركات السياسية التي ستحصل على الأغلبية من أصوات الناخبين أثناء العملية الانتخابية، وهذا ما ستحدده صناديق الاقتراع العام بعد فرز الأصوات، وبذلك فإن مبدأ التداول السلمي للسلطة قائم على أساس المنافسة الحرة النزيهة ما بين القوى السياسية المتعددة[٤٥]، إذ أن التداول السلمي للسلطة يمكن أن يزدهر وينمو في ظل التعددية الحزبية، وعبر عملية تنظيم انتقال السلطة وتقرير الآلية السلمية التي بمقتضاها يتم هذا الانتقال بين القوى السياسية العاملة على ساحة الفعل السياسي، بل يذهب البعض إلى أبعد من ذلك عندما يعتقد بأن المبرر الحقيقي والهدف الجوهري للتعددية السياسية هو إيجاد الطريقة المؤسسية التي تمكن القوى السياسية من التناوب على السلطة[٤٦].

أن التداول السلمي للسلطة وعبر الإيمان بالتعددية السياسية والحزبية يعني إيجاد نظام البدائل في ظل منافسة شرعية وسياسية، وأن فقدان هذه البدائل أو إلغاؤها يفقد العملية الانتخابية والديمقراطية مصداقيتها وأهليتها[٤٧]، كما أن التعددية السياسية وعبر مبدأ التداول السلمي للسلطة تستطيع أن تجد حلولاً للمشاكل السياسية التي تواجه البلد والتي قد تدفعه إلى حروب أهلية أو أزمات سياسية، ويتحول الأمر من حالة التنافس السلمي إلى حالة الصراع المسلح، إذ قد تدفع القوى السياسية التي لا تشعر بوجود فرص متماثلة لها مع بقية الأحزاب إلى استخدام لغة القوة لفرض وجودها عبر آليات الانقلاب أو الثورة، إذ أن التعددية السياسية ضمانة أكيدة للديمقراطية، إذ بدونها لا توجد ديمقراطية حقيقية، ولكن هذا لا يعني عدم وجود ضوابط معينة، بل لابد من وجود قواعد مشتركة لأطراف العملية السياسية سواء أكانوا في الحكم أم خارجه والتزام الأطراف بها[٤٨]، ولكن وجود قوى سياسية متعددة قد يسهم في عرقلة الفعل السياسي عبر الإدعاء بحق إبداء الرأي وقبوله من الآخرين، ولذا نجد التعددية السياسية لا تكون فاعلة في ديمومة العمل الديمقراطي ما لم ترتكز على مبدأ حكم الأغلبية الانتخابية، وليس الأغلبية القومية أو الدينية أو المذهبية، والذي ينحل فيما بعد حتى في ظل الحكومة إلى مبدأ الأغلبية في اتخاذ القرارات، بعد أن تستنفذ الوسائل الأخرى من (النقاش والتعديل والحل الوسط)[٤٩]، ولكن هذا الحل لا يمكن القول عنه أنه مثالياً بقدر ما هو محاولة تقريبية للوصول إلى حل لموقفٍ ما، بدلاً من أن تعمل الأقلية على إعاقة رأي الأكثرية أو تجاوزه، طالما أن الديمقراطية لا تسعى إلى تحقيق المساواة الكاملة (الاجتماعية)، بل تهدف إلى

تحقيق المساواة القانونية [٥٠]، وقد يكون هذا الحل محاولة للخروج من مشكلة العلاقة بين الحرية والفردية من جانب والسلطة من جانب آخر، فالإجماع الذي يصعب تحقيقه يتناقض مع مبدأ الديمقراطية الذي يقوم أساساً على الاختلاف، ولذا فإن الديمقراطية توفر للتعددية السياسية آلية للتعبير عن نفسها عبر قاعدة حكم الأغلبية وحماية حقوق الأقلية، عبر الإيمان بأن إرادة الأغلبية ينبغي أن لا تكون مطلقة إذ تقيد بالدستور إذ تكون الأقلية محصنة بمجموعة من الحقوق والواجبات الدستورية والملزمة للسلطة الحاكمة، مع ملاحظة أن الأغلبية الانتخابية قد لا تكون أغلبية دوماً بل قد تتحول الأقلية إلى أغلبية عبر عملية التداول السلمي للسلطة[٥١].

ومن هنا فإن الديمقراطية تُركز في أدبياتها على مسألة سيادة القانون حيث يُعرّفها (سعيد زيداني) بأنها نظام الحكم القائم على مبدأ سيادة القانون والمساواة أمامه[٥٢]، على أن يكون القانون صادر عن إرادة الشعب والتي تبرز عادةً في شكل مجلس تشريعي منتخب من قبله كما أن عملية التغيير لا تخضع لمزاج الحاكم أو السلطة التنفيذية، وإنما استناداً إلى معطيات الواقع وملائمة ذلك مع مصالح الشعب، ولذا نجد أن مبدأ سيادة القانون وضع لمراعاة حقوق الأفراد وحرياتهم بحيث لا يتعارض معها إلا بالقدر الذي يحقق الصالح العام، وأن لا يكون وسيلة بيد السلطة لغرض هيمنتها، وهو يقوم على الأسس الآتية [٥٣]:

١- أن أي سلطة أو هيئة لا تستطيع أن تصدر قراراً فردياً إلا في الحدود التي يبيتها قرار عام.

٢- أن القيود التي تفرضها الدولة على حريات الأفراد ونشاطهم لا يمكن تقريرها إلا بواسطة قانون يوافق عليه ممثلو الأمة (البرلمان).

٣- أن كل قرار أو قانون ينبغي أن يكون موضع احترام من السلطة التي أصدرته.

ورغم ما يثار حول عدم جدوى التعددية السياسية في إقرار حالة السلم والتسامح والتعايش، إلا إنها ليست المظهر الوحيد للديمقراطية ولا يتوقف نجاح الديمقراطية عليها، بل تحتاج إلى تضافر عناصر أخرى لكي يحصل هذا الأمر، ولعل السبب في ذلك يكمن في أن التعددية السياسية لا ترتبط بممثلي السلطة وإنما ببنيتها وحدودها، إذ تمارس الدولة في ظلها عملية إدارة الصراع بين القوى الفاعلة فيها[٥٤]، كما أن مفهوم التعددية السياسية يعتمد بالأساس على اعتماد الحلول التدريجية والجزئية للمشكلات مبتعداً عن النهج الشامل أو المركزي لصانع القرار اعتماداً على قاعدة التوازن بين المصالح المختلفة[٥٥]، فهي أسلوباً توفيقياً ينزع من الساحة السياسية أدوات الاحتكاك والتصادم، ويخلق بيئة ملائمة للحوار عبر اعتماده على صيغة عدم إهمال أية قوة سياسية مؤثرة، وعلى قاعدة التساوي في المسؤولية وإن اختلفت معايير التأثير والقوة بينها.

وهكذا فإن عناصر التعددية السياسية تبين مدى ارتباط هذا المفهوم بالديمقراطية من خلال التداول السلمي للسلطة من حيث انتشار وتعدد مراكز السلطة والمشاركة السياسية وتعددية وفاعلية التنظيمات الوسطية؛ أحزاب، جماعات، منظمات مجتمع مدني وغيرها، وهو أيضاً يوفر قدرة أكبر

لضمان مشاركة الجماعات الاثنية والعرقية وغيرها في العملية السياسية، والتعبير عن مصالحها في إطار الوحدة في التنوع [٥٦]، وإذا كانت التعددية السياسية في ظل النظام الديمقراطي الليبرالي تتعرض لانتقادات من قبل المختصين حول إنها حولت تعدد القيم واختزلتها إلى مجرد صراع على المصالح كحتمية سياسية واجتماعية، وتحاول الخروج من مشكلة التفاوت الاجتماعي بإدعاء إنها هيئة لإدارة الصراع بين المصالح والجماعات كما إنها تتناقض مع مبدأ المساواة الذي يفترض التماثل بين الجماعات، وهو أمر يتناقض مع مبدأ التنوع والتعدد الذي قامت عليه التعددية السياسية والديمقراطية[٥٧].

ومع هذا يمكن القول أن التعددية السياسية أداة لقبول الرأي الآخر ومحاولة لحل الاختلاف الطبيعية بين الجماعات، ويمكن القول أيضاً بأنها الحل الأفضل المطروح حالياً، وقد يكشف المستقبل عن حلول أخرى.

المحور الرابع: التعددية السياسية ومبدأ محاسبة ومراقبة السلطة:

لقد استطاعت بعض النظم السياسية، إعطاء مظهر أُحادي غير تعددي، والذي تحكمه لفترة طويلة من الزمن، مُصطبغة بألوان القهر المختلفة، فهي استترت وتخفَّت تحت مظلتها تعدديات مكبوتة، وتلك التعدديات موجودة داخل أتباع كل عقيدة، وحتى داخل فروع أي عقيدة، فمن المهم إدراك أن هناك صفة تخص كل المجتمعات بأنواعها المختلفة؛ وهي أن أي مجتمع واقعي هو تعددي وليس أُحادياً مُطلقاً، رغم الاختلاف الكثير في هذا الرأي، وهو غير صحيح؛ لأن أي مجتمع يُعبر عن وجود أفراد بداخله شكلوا ذلك المجتمع، وهؤلاء الأفراد هم متعددوا الآراء، وقد يكونون متعددي المذاهب أيضاً [٥٨]، فالمكون الأساسي للمجتمع هو وجود أفراد كُثر داخله، ولولاهم لما وجد لما يسمى بالمجتمع، وخطوط تصنيفهم كثيرة ومتعددة، فمنهم المعارض والمصالح، ومنهم المعتدل والمتطرف، وغير تلك التصنيفات التي تميز الفرد عن غيره من أفراد المجتمع الواحد، وإن تلك التصنيفات نابعة من الاجتهادات الفردية الشخصية (الفهم الشخصي للفرد)، ورغم تلك التصنيفات وغيرها لأفراد المجتمع، إلا أنهم يجمعون على أن الديمقراطية والتعددية أمر مهم وجوده، ليتسنى لمعارضي النظام السياسي الحاكم، ودون النظر إلى السن أو اللون، أو الفكر أو العقيدة وغيرها، أخذ دور داخل المجتمع يُميزهم عن باقي الأفراد المُنتمين له[٥٩].

وللديمقراطية نوعان من المراقبة والمحاسبة؛ الأولى، المحاسبة المتبادلة بين السلطات، كالسلطة التشريعية، وكذلك محاسبة ومراقبة القوى والتجمعات التي هي خارج السلطة، ولكي تأخذ المحاسبة والمراقبة في النظام الديمقراطي أبعادها الحقيقية لابد من وجود تعددية سياسية، إذ تضمنت هذه التعددية وجود قوى داخل السلطة التشريعية تمارس عملية المراقبة بصورة دستورية.

إذ أن هيمنة حزب واحد على السلطات الثلاث يعني فقدان أية مراقبة أو محاسبة لأداء السلطة التنفيذية، وهو أمر لا يضع محطات للتوقف أمام الحكومة لمراجعة أدائها أو تصحيح حالة الخطأ، أو إعادة النظر في الخطط الموضوعة، وإذا ما أدركنا أن التعددية السياسية تعني جماعات الضغط والمصالح؛ والتي تعني بدورها مجموعة من النقابات

والجمعيات العلمية والثقافية والتعاونية والخيرية وجمعيات حقوق الإنسان، ومنظمات المجتمع المدني.

ويمكن تقسيم الأساليب التي تمارسها القوى ذات العلاقة بالتعددية السياسية في مراقبة ومحاسبة السلطة إلى:

أولاً: الأساليب الإعلامية والمُعبر عنها بالسلطة الرابعة: توظف أجهزة الإعلام لخدمة مبدأ المحاسبة والمراقبة عبر التركيز على أداء الأجهزة الحكومية وضمن ضوابط المهنة الإعلامية، وتلعب أجهزة الإعلام دوراً مباشراً وغير مباشر في هذه المهمة، إذ عن طريق التقارير والتحقيقات الإعلامية والصحفية تضع يدها على مكامن الخلل في الأداء، وعبر الاهتمام بآراء الجمعيات والمنظمات والقوى الأخرى التي تمارس عملية الرقابة والتوجيه، فهي وحدها القادرة على تقصي أعمال أنظمة الحكم وعلى نشر أخبارها دون خشية من الملاحقة، ففي دول تكثر فيها تعقيدات الحياة قد لا يكون في وسع المواطن العادي أن يترك عمله للذهاب لمتابعة واحدة من القضايا أو الاستماع إلى مناقشات الهيئة التشريعية أو التقصي عن كيفية عمل واحد من النظم الحكومية ففي مثل هذه الحالات يقوم الإعلام بدور وكيل عن مثل هذا المواطن حيث باستطاعة وسائله المنشورة والمرئية والمسموعة أن تنقل إليه مباشرة ما تصل إليه يدها فيما يتعلق بهذه الأمور مما يجعله قادراً على أن يتصرف في ضوء ما يتوفر لديه من معلومات، وهذا ما يدل على التعددية السياسية [٦٠]، وعليه أن وضع الحقائق والمعطيات أمام الناس يساعد كثيراً في بلورة الموقف وتكوين الرأي المستقل والمتزن وهنا يكمن الدور الحيوي لوسائل الإعلام الجماهيرية حيث أن احتكار مصادر المعلومات وإخضاعها للرقابة الصارمة يتنافى مع متطلبات الديمقراطية الليبرالية وقيمها[٦١].

تؤثر وسائل الإعلام في تكوين الرأي العام في الوقت الحاضر باعتبار الخبر مادتها الرئيسية إلى جانب المعلومات والآراء والأفكار التي تساعد المجتمع على تكوين الرأي في المشكلات التي تخص حياتهم السياسية والاجتماعية والاقتصادية، حيث اشارت الدراسات بأن السياسة تتأثر بوسائل الإعلام بطرق يصعب ملاحظتها أحياناً؛ فما تقدمه وسائل الإعلام للمجتمع هو عبارة عن رسائل إعلامية موجهة للأفراد يتم من خلالها شرح وتوضيح السياسات مما يجعل أفراد المجتمع يتبنوا مواقف معينة يمكن أن تؤثر بالسلب أو الإيجاب على السياسة، كما أن للتقارير الإخبارية المتلفزة وغيرها من النشرات الإعلامية آثار عديدة تتركها على وجهة النظر والموقف اتجاه السياسة [٦٢].

تُعدَّ وسائل الإعلام من الوسائل الهامة التي لا غنى عنها، ولا يستطيع المجتمع المعاصر الاستمرار بدونها رغم الآثار الناجمة عنها سواء كانت الحديثة منها أو التقليدية، فقد أصبحت هذه الوسائل الإعلامية في الوقت الحاضر جزءً مركزياً من مؤسسات المجتمع؛ فهي تؤثر على قيم المجتمع سواء منها الاجتماعية، والاقتصادية والسياسية وبمختلف أشكالها كالصحافة والراديو والفضائيات وغيرها، فقد عُدَّت من أهم وأبرز الوسائل لتحقيق الرقابة الشعبية على مؤسسات الدولة من خلال التعبير عن الرأي والنقد، ونشر الأنباء والمعلومات، والقدرة على

خلق رأي عام يدفع المسؤولين إلى الإحجام عن اتخاذ موقف مُعين مُعارض لمطالب الشعب، فقد أصبح لها دور هام في إبراز القضايا السياسية بشكل سريع ومفهوم للجمهور ولهذا سُميت بالسلطة الرابعة.

ثانياً: المظاهرات والاعتصامات: وهذا أسلوب آخر من أساليب الضغط على الحكومة إما لتعديل مسار معين أو لتوجيه أنظارها إلى مسألة تشكل خرقاً لمصالح فئة أو طبقة معينة، ولم يحصل هذا ما لم تكن هناك تعددية سياسية، ونظام قانوني يسمح بتوجيه هذه الأمور الوجهة التي تخدم البلد، حيث تقوم التعددية السياسية على تطبيق مبدأ المحاسبة والمسؤولية ليس فقط على كافة مستويات الحكومة والإدارة طبقاً لقاعدة (لا سلطة دون مسؤولية ولا مسؤولية دون رقابة ومحاسبة)، ولكن أيضاً على مستويات علاقات داخل جماعات المصالح ضماناً لابتعاد قادتها عن فرض قيود وسيطرة بيروقراطية على غيرهم، وتقتضي تطبيق هذا المبدأ بفاعلية ومسؤولية القادة قانونياً وأخلاقياً عن أعمالهم ومحاسبتهم من جانب الأعضاء فضلاً عن التهديد الدائم بفقد المنصب[٦٣]، حيث أن من أهم الوسائل للتأثير في الرأي العام على الحكومة تتمثل في جماعات الضغط التي من خلال تحركات وتكتلات تلك الجماعات المتنافسة يتم التأثير على كيفية ممارسة السلطة وعملية صنع القرار[٦٤]، وأن تعبير جماعات الضغط يطلق على جماعة من الأشخاص تربطهم علاقات اجتماعية خاصة ذات صفة دائمة أو مؤقتة بحيث تفرض على أعضائها نمطاً معيناً من السلوك الجماعي، وتجمع هؤلاء الأفراد يقوم على أساس وجود هدف مشترك أو مصلحة مشتركة بينهم، يدافعون عنها بالوسائل المتيسرة لديهم علنية كانت أم سرية ويسعون إلى الضغط على هيئات السلطة في الدولة لكي تتخذ قرارات ترعى مصالحهم أو أهدافهم المشتركة، ومثال جماعات الضغط: النقابات، والنوادي السياسية، الشركات المتعددة الجنسيات، التجمعات الدينية، البيوت المالية وغيرها[٦٥]، وكذلك تُعد النقابات جمعيات تُشكل لإغراض المساومة الجماعية فيما يخص شروط الاستخدام والدفاع عن مصالح أعضائها الاقتصادية والاجتماعية بواسطة إما الضغط على أرباب العمل بالإضرابات والاحتجاجات والمظاهرات السلمية أو اللجوء إلى العمل السياسي[٦٦]، فمن أهم أهدافها تحسين أحوال الطبقة العاملة لذلك مرت بتاريخ طويل وكافحت من أجل الحصول على هويتها القانونية متأرجحة بين العمل السري، وبين المطالبة العلنية بالحقوق المشروعة[٦٧]، لذلك نجد أن كل ما عملته النقابات هو تشجيع العمال على المعارضة والإصرار على مواقفهم ومطالبهم وبالتالي ازدياد اهتمامهم بالعمل السياسي.

وكذلك الأمر مع منظمات المجتمع المدني إذ تُعدَّ الحلقة الوسطى بين الشعب والسلطة؛ وأن وظيفتها الأساسية؛ هي حماية مصالح الفئة التي تمثلها، وهذه الحماية تتطلب أولاً مراقبة السلطة تشريعياً وتنفيذياً وقضائياً، أي القيام بالدور الرقابي من اجل تفعيل دورها كمحامي للدفاع عن حقوق أعضائها أو الفئة التي أخذت على نفسها الدفاع عن قضاياها؛ كونها تمثل إفراز للعقل الإنساني من اجل التحكم في مسار السلطة السياسية بما يحقق المصلحة العامة للشعب، انطلاقاً من كون

الحكومة وكيفية التعامل معها على الأقل في الجانب الإجرائي متروكة للناس، لان الدين رسم القواعد الكلية والضوابط العامة للنظام السياسي [٦٨].

وتمثل منظمات المجتمع المدني قناة التوعية السياسية في مختلف قضايا الأمة، ولذلك فإن هذه التوعية تتطلب تعريف المجتمع بأهمية الدور الرقابي له أو للأفراد على أداء المرافق العامة للدولة، أي التنبيه على حق الأمة الرقابي تجاه السلطة، كما أنها تمارس أيضاً التعريف بالقواعد الحاكمة للممارسة الرقابية، وهي بهذه الوظيفة التوعوية تحقق أمرين أساسيين؛ التذكير دوماً بحق الأمة الرقابي، وإدامة زخم المراقبة الشعبي، إذ تدفع هذه المهمة الشعب إلى التحرك لحماية مصالحه العامة عند انحراف السلطة، أو استبدادها، ولكن فاعلية هذا الدور ترتبط بطبيعة النظام السياسي، إذ ينشط في ظل الأنظمة الديمقراطية؛ لأنها توفر أجواء حرية التعبير والتجمع مما تدفع منظمات المجتمع المدني إلى استخدام أدوات الإعلام المسموع والمقروء، وربما الندوات والاجتماعات والمؤتمرات، ولكن هذا الدور يضعف، بل يتضاءل في ظل نظام يحكم العلاقة بين الحاكم والمحكوم قاعدة الطاعة العمياء، والصبر على الفساد والانحراف، والدعاء للحاكم بدلاً من الدعاء عليه [٦٩].

وتعمل منظمات المجتمع المدني في دورها الرقابي بآليات السلم حفاظاً على السلم الأهلي مستفيدة من المنجزات العلمية في تحقيق هذه الوظيفة المهمة، إذ أن فاعلية هذا الدور يعتمد على مصداقيتها، وابتعادها عن التحزب الضيق لفئة معينة على حساب مصلحة الأمة العامة.

وأخيراً يمكن القول بأن الفكر السياسي المعاصر يدرك تماماً بأن الأساليب التي تمارسها القوى ذات العلاقة بالتعددية السياسية في مراقبة ومحاسبة السلطة سواءً عبر الوسائل الإعلامية أو المظاهرات والاعتصامات ترتكز بالدرجة الأساس على العلاقة ما بين الأمة والسلطة؛ وهي علاقة قائمة على هيمنة قوة السلطة على إرادة الأمة، ولذلك فإن هذه الأساليب يمكن أن تحقق نوع من التوازن بين الحرية الإنسانية وقوة السلطة، وتوجيه قوة الأمة لمحاربة القوى التي تهدد الحرية الإنسانية.

الخاتمة

توصلت الدراسة إلى مجموعة من الاستنتاجات منها:

١- أن التعددية السياسية مفهوم يرفض الوحدة ويرفض الحقيقة المطلقة، وبدأ يقف ضد الاستبداد السياسي أو الحكم الديكتاتوري، وأنه مظهر من مظاهر التنوع والاختلاف في الطبيعة البشرية فهو أكثر اتساقاً مع هذه الطبيعة، من مفهوم الرؤية الواحدية في المجتمع والسلطة، وأنه اقرب إلى البناء منه إلى الهدم، فهي تعني توزيع السلطة السياسية عن طريق أشكال مؤسساتية؛ أي أن السلطة لا تكون حكراً على فئة معينة، لهذا تركز على التنافس الحزبي والعملية الانتخابية، والتركيز على تعدد القنوات التي تسمح للمواطنين أن يعبروا عن أرائهم ومصالحهم ومتابعة ممثليهم وتأثيرهم على تطور السياسات العامة.

٢- أن التعددية السياسية هي الاعتراف بشرعية وجود التعدد الاجتماعي، وحق الجماعات والتكوينات، وحق كل منها في الدفاع عن هويته ومصالحه المشروعة بطرق سلمية من خلال مشاركة سياسية عادلة ومتكافئة، يمكن معها تداول السلطة بشكل سلمي مقنن.

٣- أن هذه المشاركة السياسية يمكن أن تأخذ شكل الأحزاب والتنظيمات السياسية التي تتنافس على السلطة بشكل دوري مقنن، كما يمكن أن تأخذ صيغ أُخرى تقوم على التمثيل الوفاقي لكل القوى الرئيسية في المجتمع، وأن إحدى هذه القوى هو المؤسسة العسكرية التي لابد أن تُقنن مشاركتها أسوة بالقوى الأخرى دون أفراط أو تفريط.

٤- أن التعددية السياسية إفراز لمبدأ الحرية الفردية؛ الذي يتجسد عبر حرية التعبير عن الرأي وحرية التجمع والتنظيم، وأنه إطار من أُطر الموازنة بين المصالح الفردية والمصالح العامة للمجتمع، إذ أن التعدد السياسي يجسد في جانب منه اتفاق مجموعة من المواطنين على موقف معين يخدم هذه المجموعة وربما يعبر عن مصالح الشعب مقابل مجموعة أخرى لها تفسير آخر لطبيعة تحقيق تلك المصالح.

٥- أن التعددية السياسية تمثل آلية من آليات حماية حرية الفرد إزاء هيمنة السلطة أو الدولة، فالتعددية ترفض احتكار السلطة بيد قلة من الناس، تحاول انتهاك حقوق الآخرين تحت ذرائع بناء الدولة أو تحقيق الأمن، فالتعددية السياسية توجب الالتزام بعدم استخدام العنف أو الدعوة إليه، أو التهديد به في العمل السياسي، كما توجب عدم القيام بأي محاولة للوصول إلى السلطة بغير الوسائل الديمقراطية سواء عن طريق العنف الفردي أو الجماعي أو الانقلابات العسكرية بهدف الاستيلاء على السلطة وانتهاك الشرعية الدستورية.

٦- أن التعددية السياسية وما ينجم عنها من معارضة لمشروع الحكومة أو الدولة تمارس بصورة سلمية دور الرقابة على أداء الحكومة وربما محاسبتها سلمياً، عبر آليات المحاسبة والضغط المُتاحة دستورياً وسلمياً، من خلال الدور الفاعل للسلطة التشريعية في مراقبة ومحاسبة السلطة التنفيذية دستورياً، وكذلك دور القوى السياسية وغير السياسية من جماعات الضغط، وجماعات المصالح والنقابات والجمعيات بمختلف أشكالها في الرقابة على السلطة السياسية، وعدم انتهاك حقوق فئة على حساب فئة أخرى.

٧- أن التعددية السياسية تمثل أيضاً قاعدة مهمة لتحقيق مبدأ التداول السلمي للسلطة الذي يُعدَّ مرتكزاً من مرتكزات الديمقراطية، بل أنه غاية التعددية السياسية بإيجاد الطريقة المؤسسية لممارسة عملية الانتقال الدوري للسلطة، وليس تداول السلطة إلا الآلية التي يجري عبرها مأسسة عملية التعاقب على السلطة، ولن يكون هنالك بناء ديمقراطي حقيقي ما لم تتاح أمام القوى السياسية إمكانية تبادل مواقع الحكم والمعارضة من خلال التنظيم المؤسسي لعملية التعاقب

على السلطة في إطار البناء الديمقراطي، فالقيمة المؤسسية لمبدأ تداول السلطة لا تنحصر في فتح سبل العمل السياسي المشروع أمام التنظيمات السياسية فحسب؛ وإنما في أنه يتضمن آلية محددة لتنظيم عملية انتقال السلطة السياسية بين القوى السياسية أيضاً.

الهوامش:

(١) جابر سعيد عوض، التعددية في الأدبيات المعاصرة، مراجعة نقدية، مجلة قراءات سياسية، العدد(٣)، السنة(٤)، (د.م، مركز دراسات الإسلام والعالم، ١٩٩٤)، ص ص ٢٣-٢٤.

(٢) ابن منظور، لسان العرب، ط١، ج٣، (بيروت، دار صادر، د.ت)، ص ص ٢٨١- ٢٨٦.

(٣) عبد الوهاب الكيالي وآخرون، الموسوعة السياسية، ج١، (بيروت، المؤسسة العربية للدراسات، ١٩٩٠)، ص٧٦٨.

(٤) جابر سعيد عوض، مصدر سبق ذكره، ص ٢٦.

(٥) أنطوان نصري مسرة، التعددية السياسية والتعددية الاجتماعية، إطار نظري وتطبيق على الواقع العربي، ندوة التعددية السياسية والديمقراطية في الوطن العربي، (عمان، منتدى الفكر العربي، ١٩٨٩)، ص ص٢٥٧-٢٥٨.

(*) هنالك نوعان من **الكوربورتارية**؛ الأول، يُطلق عليه كوربورتارية الدولة؛ وهو ذلك النمط من العلاقة التي تهيمن فيه الدولة على منظمات المجتمع المدني وتخضعها لسيطرتها، وبالتالي تفقد هذه المنظمات استقلاليتها وحرية حركتها، أما النوع الثاني؛ فهو كوربورتاريةٍ مجتمعية، والذي تكون فيه الجماعات مستقلة نسبياً عن سيطرة الدولة، ولها نفوذ قوي على عملية صنع السياسات العامة. للمزيد ينظر: احمد ثابت، التعددية السياسية في الوطن العربي تحول مقيد وآفاق غائمة، مجلة المستقبل العربي، العدد (١٥٥)، السنة (١٤)، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٢)، ص ص١٨-١٩، محمد زاهي بشير المغيربي، الدولة والمجتمع المدني في ليبيا، الانترنت:www.Libya alyoam.com

(**) **السندكالية**؛ وهي مذهب تغييري جذري يستهدف إحداث التغيير الاشتراكي في المجتمع لا عن طريق الاستيلاء على الدولة ومؤسساتها كما هو الحال عند المذهب الاشتراكي والشيوعية؛ بل عن طريق سيطرة العمال على وسائل الإنتاج والتوزيع والتبادل، وإدارة المصانع ووحدات الإنتاج، وإنشاء مجالس عمالية نقابية، وترتبط هذه المجالس ببعضها عن طريق اتحاد عام ينسق نشاطها العام، ويصبح التنظيم السياسي للدولة غير ذي ضرورة فيضمحل، والوسيلة الثورية الأولى عند السندكالية هي الإضراب العام. انظر: ويكبيديا الموسوعة الحرة، الانترنت: www.wikipedia.com

(٦) سعدي كريم سلمان، التعددية السياسية وجوهر الديمقراطية دراسة نظرية، مجلة العلوم السياسية، العدد (٣٦)، السنة (١٩)، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، كانون الثاني- حزيران ٢٠٠٨، ص١٨١.

(٧) المصدر نفسه، ص١٨١.

(٨) إبراهيم العبادي، التعددية السياسية إرث الماضي ورهان المستقبل، الإسلام المعاصر والديمقراطية، مركز دراسات فلسفة الدين، بغداد، ٢٠٠٤، ص١٦٠.

(٩) سعدي كريم سلمان العزاوي، نظريات التعددية السياسية في الفكر السياسي المعاصر، محاضرات أُلقيت على طلبة الدكتوراه في كلية العلوم السياسية- جامعة بغداد للعام الدراسي ٢٠٠٩-٢٠١٠، ص٣.

(١٠) احمد زكي بدوي، معجم المصطلحات السياسية الدولية، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٨٩، ص١٠٦.

(١١) للمزيد ينظر: اكرم بدر الدين، الديمقراطية الليبرالية ونماذجها التطبيقية، دار الجوهرة، بيروت، ١٩٨٦، ص٨٤، وحيد عبد المجيد، عملية الانتقال إلى التعددية السياسية في الجزائر، مجلة المنار، العدد (٩)، ١٩٨٩، ص٢٧.

(١٢) عمار سعدون البدري، التعددية الحزبية وإشكالية تداول السلطة في مصر بين عامي ١٩٧٠- ٢٠٠٣، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، ٢٠٠٤، ص١١.

(١٣) صادق الأسود، التعددية ومسألة الوحدة الوطنية في العالم الثالث، صحيفة الجمهورية (البغدادية)، ١٩ أيلول ١٩٨٩.

(١٤) جليل إسماعيل مصطفى، التعددية السياسية في الأردن وجذورها الفكرية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، ١٩٩٧، ص٢٠.

(١٥) أحمد صدقي الدجاني، التعددية السياسية في التراث العربي الإسلامي، ندوة التعددية السياسية والديمقراطية في الوطن العربي، مصدر سابق، ص ص ٢٥-٢٦.

(١٦) المصدر نفسه، ص٢٥- ٢٦.

(١٧) علي خليفة الكواري، مفهوم الديمقراطية المعاصرة، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي،

سلسلة كتب المستقبل العربي (١٩)، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، د.ت)، ص٥٥.

(١٨) وحيد عبد المجيد، الديمقراطية في الوطن العربي، مجلة المستقبل العربي، العدد (١٣٨)، السنة (٨)، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٠)، ص٨٣.

(١٩) محمد عابد الجابري، إشكالية الديمقراطية والمجتمع المدني في الوطن العربي، مجلة المستقبل العربي، العدد (١٦٧)، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٣)، ص١٣.

(٢٠) علي خليفة الكواري، مفهوم الديمقراطية المعاصرة، مصدر سابق، ص١٥.

(٢١) المصدر نفسه، ص ص١٥-١٦.

(٢٢) المصدر نفسه، ص١٦.

(٢٣) ميخائيل نوفاك، روح الرأسمالية الديمقراطية، ترجمة غالي عودة، (عمان، دار البشير، ١٩٨٩)، ص٣.

(٢٤) منذر الشاوي، الدولة الديمقراطية في الفلسفة السياسية والقانونية، الفكرة الديمقراطية، (بيروت، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، ٢٠٠٠)، ص ص١٤١-١٤٣.

(٢٥) عصام سليمان، مدخل إلى علم السياسة، (د.م، بيروت، ١٩٨٦)، ص٢٢٠، نقلاً عن: ثروت بدوي، أصول الفكر السياسي والنظريات والمذاهب السياسية الكبرى، (القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٧٥)، ص ص١٨٤- ١٨٦.

(٢٦) عبد العزيز محمد ناصر الكميم، التعددية الحزبية في الجمهورية اليمنية، واقع التشريع وأبعاد الممارسة، أطروحة دكتوراه غير منشورة، (جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، ٢٠٠٠)، ص٤.

(٢٧) طارق الهاشمي، الأحزاب السياسية، (الموصل، مطابع التعليم العالي، د.ت)، ص٦٧.

(٢٨) حسين جميل، نشأة الأحزاب السياسية، (بيروت، الدار العربية للموسوعات، ١٩٨٦)، ص٦١.

(٢٩) رياض عزيز هادي، العالم الثالث من الحزب الواحد إلى التعددية، ط١، دار الشؤون الثقافية، بغداد، ١٩٩٥، ص٦٤.

(٣٠) للمزيد ينظر: حسين علوان، إشكالية التعددية السياسية في العالم الثالث، مجلة العلوم السياسية، العدد (١٢)، (جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، تموز ١٩٩٤)، ص٩٣، صالح جواد الكاظم، علي غالب العاني، الأنظمة السياسية في العالم الثالث، (بغداد، مطبعة دار الحكمة، ١٩٩١)، ص١٤٤.

(٣١) عمار سعدون البدري، مصدر سابق، ص١٧.

(٣٢) محمد سليم المجذوب، الحريات العامة وحقوق الإنسان، (طرابلس- جروس بيرس، د.م، ١٩٨٦)، ص١١٨.

(٣٣) المصدر السابق، ص٢٣٨.

(٣٤) ينظر بتصرف: غانم محمد صالح، الشورى والديمقراطية، جدلية العلاقة بين التراث السياسي الإسلامي والفكر السياسي الحديث والمعاصر، سلسلة دراسات إستراتيجية، العدد (١٩٦)، (جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية- مركز الدراسات الدولية، ٢٠٠٨)، ص٩٠.

(٣٥) ثروت بدوي، النظم السياسية، (القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٧٢)، ص١٥٨.

(٣٦) عبد الحميد المتولي، الإسلام ومبادئ نظام الحكم في الماركسية والديمقراطيات الغربية، (الإسكندرية، دار المعارف، د.ت)، ص١٠٤.

(٣٧) فايز أبو جابر، الفكر السياسي الحديث، (بيروت، دار الجبل، ١٩٨٥)، ص١٦٩.

(٣٨) المصدر نفسه، ص ص١٩٠-١٩١.

(٣٩) إبراهيم العبادي، مصدر سابق، ص١٦١.

(٤٠) ثناء فؤاد عبد الله، آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي، ط١، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٧)، ص٣٠.

(٤١) احمد ثابت، مصدر سابق، ص٥.

(٤٢) علي خليفة الكواري وآخرون، مفهوم الديمقراطية المعاصرة، مصدر سابق، ص٥٤.

(٤٣) عادل جبار عبود الساعدي، موقف الأحزاب السياسية الإسلامية العراقية المعاصرة من الديمقراطية، رسالة ماجستير غير منشورة في الدراسات الإستراتيجية للأمن الوطني، (بغداد، جامعة الدفاع الوطني، كلية الدفاع الوطني، ٢٠٠٩)، ص٤٩.

(٤٤) علي خليفة الكواري، مفهوم الحزب الديمقراطي، مجلة المستقبل العربي، العدد (٢٩٦)، (بيروت، مركز الدراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٣)، ص٥١.

(٤٥) سليم فرحان جيثوم، التعددية السياسية والتداول السلمي للسلطة، مجلة المواطنة والتعايش، العدد (٨)، السنة (٣)، (بغداد، مركز وطن للدراسات، ٢٠٠٩)، ص٥.

(٤٦) غسان سلامة، حالة التعددية السياسية في المشرق العربي، ندوة التعددية السياسية في الوطن العربي، مصدر سابق، ص١٤٨.

(٤٧) حازم الشمري، الاستحقاق الانتخابي للمرحلة المؤقتة للعراق، مجلة العلوم السياسية، العدد (٣٢)، السنة (١٧)، (جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، شباط ٢٠٠٦)، ص١٠٢.

(٤٨) خميس البدري، تداول السلطة رؤية للممارسات السياسية في عراق الغد، مجلة أوراق عراقية، العدد (٢)، (بغداد، مركز الفجر للدراسات والبحوث العراقية، نيسان ٢٠٠٥)، ص١٠.

(٤٩) المصدر نفسه، ص١٠.

(٥٠) طعيمة الجرف، نظرية الدولة والأسس العامة للتنظيم السياسي، (القاهرة، دار الثقافة العربية للطباعة، ١٩٧٣)، ص٢٦٤.

(٥١) خميس البدري، مصدر سابق، ص ص١٠-١١.

(٥٢) سعيد الزيداني، إطلالة على الديمقراطية الليبرالية، مجلة المستقبل العربي، العدد (١٣٥)، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٠)، ص١٠.

(٥٣) عبد الحميد متولي، القانون الدستوري والأنظمة السياسية، ج١، (الإسكندرية، دار المعارف، ١٩٦٥)، ص١٦٨.

(٥٤) سعد الدين إبراهيم وآخرون، ندوة التعددية السياسية والديمقراطية في الوطن العربي، مصدر سابق، ص١٨.

(٥٥) سعدي كريم سلمان، التعددية السياسية وجوهر الديمقراطية، مصدر سابق، ص١٨١.

(٥٦) سعدي كريم سلمان، نظريات التعددية السياسية، محاضرات ألقيت على طلبة الدكتوراه في جامعة بغداد، مصدر سابق، ص٢٠.

(٥٧) المصدر نفسه، ص٢٦.

(٥٨) بشير محمد الخضرا، النمط النبوي الخليفي في قيادة السياسة العربية والديمقراطية، ط١، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٥، ص ٤١.

(٥٩) المصدر نفسه، ص٤١، فادي محمود صبري، المعارضة السياسية في تركيا (الاسلاميون انموذجاً) في فترة ١٩٩٦- ٢٠٠٧، رسالة ماجستير، كلية الاداب والعلوم الإنسانية، جامعة الازهر، غزة، ص ص ٣٣-٣٤.

(٦٠) ملفين آي يوروفسكي، المبادئ الأساسية للديمقراطية، الديمقراطية الأمريكية..التاريخ والمرتكزات، مجموعة دراسات بعنوان أوراق ديمقراطية، وزارة الخارجية الأمريكية، ترجمة وتعليق: حسن عبد ربه المصري، (القاهرة، المجلس الأعلى للثقافة، ٢٠٠٥)، ص ص٢٠-٢١.

(٦١) سعيد زيداني، إطلالة على الديمقراطية الليبرالية، مصدر سابق، ص٧٤.

(٦٢) منذر صالح جاسم الزبيدي، دور وسائل الإعلام في صنع القرار السياسي، عمان، دار الحامد للنشر والتوزيع، ٢٠١٣، ص ص١٥٣-١٥٤.

(٦٣) سعدي كريم سلمان، نظريات التعددية السياسية، محاضرات ألقيت على طلبة الدكتوراه، مصدر سابق، ص١٦.

(٦٤) ياسين محمد العيثاوي، الكونغرس والنظام السياسي الأمريكي، ط١، (عمان، دار أسامة للنشر والتوزيع، ٢٠٠٨)، ص١٣١.

(٦٥) ناظم عبد الواحد الجاسور، موسوعة المصطلحات السياسية والفلسفية والدولية، ط١، (بيروت، دار النهضة العربية، ٢٠٠٨)، ص٢٣٣.

(٦٦) غيداء سعيد عبد المجيد، تطور الفكر الاشتراكي البريطاني، دراسة تحليلية للرؤية الاجتماعية الديمقراطية، رسالة ماجستير غير منشورة، (جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، ١٩٩٩)، ص٥٧.

(٦٧) المصدر نفسه، ص ٥٨.

(٦٨) محمد خاتمي، الإسلام والعالم، ط٢، القاهرة، دار الشروق، ٢٠٠١، ص٧٧.

(٦٩) خليل مخيف الربيعي، رقابة الأمة على السلطة في الفكر الإسلامي المعاصر، محاضرات ألقيت على طلبة الدكتوراه في كلية العلوم السياسية- جامعة بغداد للعام الدراسي ٢٠١٦-٢٠١٧، ص ٦.

قائمة المصادر

أولا: الكتب:

١. إبراهيم العبادي، التعددية السياسية إرث الماضي ورهان المستقبل، الإسلام المعاصر والديمقراطية، مركز دراسات فلسفة الدين، بغداد، ٢٠٠٤.

٢. ابن منظور، لسان العرب، ط١، ج٣، (بيروت، دار صادر، د.ت).

٣. احمد زكي بدوي، معجم المصطلحات السياسية الدولية، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٨٩.

٤. اكرم بدر الدين، الديمقراطية الليبرالية ونماذجها التطبيقية، دار الجوهرة، بيروت، ١٩٨٦.

٥. بشير محمد الخضرا، النمط النبوي الخليفي في قيادة السياسة العربية والديمقراطية، ط١، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٥.

٦. ثروت بدوي، أصول الفكر السياسي والنظريات والمذاهب السياسية الكبرى، (القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٧٥).

٧. ثروت بدوي، النظم السياسية، (القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٧٢).

٨. ثناء فؤاد عبد الله، آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي، ط١، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٧).

٩. حسين جميل، نشأة الأحزاب السياسية، (بيروت، الدار العربية للموسوعات، ١٩٨٦).

١٠. رياض عزيز هادي، العالم الثالث من الحزب الواحد إلى التعددية، ط١، دار الشؤون الثقافية، بغداد، ١٩٩٥.

١١. سعد الدين إبراهيم وآخرون، ندوة التعددية السياسية والديمقراطية في الوطن العربي، (عمان، منتدى الفكر العربي، ١٩٨٩).

١٢. صالح جواد الكاظم، علي غالب العاني، الأنظمة السياسية في العالم الثالث، (بغداد، مطبعة دار الحكمة، ١٩٩١).

١٣. طارق الهاشمي، الأحزاب السياسية، (الموصل، مطابع التعليم العالي، د.ت).

١٤. طعيمة الجرف، نظرية الدولة والأسس العامة للتنظيم السياسي، (القاهرة، دار الثقافة العربية للطباعة، ١٩٧٣).

١٥. عبد الحميد المتولي، الإسلام ومبادئ نظام الحكم في الماركسية والديمقراطيات الغربية، (الإسكندرية، دار المعارف، د.ت).

١٦. عبد الحميد متولي، القانون الدستوري والأنظمة السياسية، ج١، (الإسكندرية، دار المعارف، ١٩٦٥).

١٧. عبد الوهاب الكيالي وآخرون، الموسوعة السياسية، ج١، (بيروت، المؤسسة العربية للدراسات، ١٩٩٠).

١٨. عصام سليمان، مدخل إلى علم السياسة، (د.م، بيروت، ١٩٨٦).

١٩. علي خليفة الكواري، مفهوم الديمقراطية المعاصرة، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، سلسلة كتب المستقبل العربي (١٩)، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، د.ت).

٢٠. غانم محمد صالح، الشورى والديمقراطية، جدلية العلاقة بين التراث السياسي الإسلامي والفكر السياسي الحديث والمعاصر، سلسلة دراسات إستراتيجية، العدد (١٩٦)، (جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية- مركز الدراسات الدولية، ٢٠٠٨).

٢١. فايز أبو جابر، الفكر السياسي الحديث، (بيروت، دار الجبل، ١٩٨٥).

٢٢. محمد خاتمي، الاسلام والعالم، ط٢، القاهرة، دار الشروق، ٢٠٠١.

٢٣. محمد سليم المجذوب، الحريات العامة وحقوق الإنسان، (طرابلس- جروس بيرس، د.م، ١٩٨٦).

٢٤. ملفين آي يوروفسكي، المبادئ الأساسية للديمقراطية، الديمقراطية الأمريكية..التاريخ والمرتكزات، مجموعة دراسات بعنوان أوراق ديمقراطية، وزارة الخارجية الأمريكية، ترجمة وتعليق: حسن عبد ربه المصري، (القاهرة، المجلس الأعلى للثقافة، ٢٠٠٥).

٢٥. منذر الشاوي، الدولة الديمقراطية في الفلسفة السياسية والقانونية، الفكرة الديمقراطية، (بيروت، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، ٢٠٠٠).

٢٦. منذر صالح جاسم الزبيدي، دور وسائل الإعلام في صنع القرار السياسي، عمان، دار الحامد للنشر والتوزيع، ٢٠١٣.

٢٧. ميخائيل نوفاك، روح الرأسمالية الديمقراطية، ترجمة غالي عودة، (عمان، دار البشير، ١٩٨٩).

٢٨. ناظم عبد الواحد الجاسور، موسوعة المصطلحات السياسية والفلسفية والدولية، ط١، (بيروت، دار النهضة العربية، ٢٠٠٨).

٢٩. ياسين محمد العيثاوي، الكونغرس والنظام السياسي الأمريكي، ط١، (عمان، دار أسامة للنشر والتوزيع، ٢٠٠٨).

ثانياً: الدوريات والمجلات

١. احمد ثابت، التعددية السياسية في الوطن العربي تحول مقيد وآفاق غائمة، مجلة المستقبل العربي، العدد (١٥٥)، السنة (١٤)، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٢).

٢. جابر سعيد عوض، التعددية في الأدبيات المعاصرة، مراجعة نقدية، مجلة قراءات سياسية، العدد(٣)، السنة(٤)، (د.م، مركز دراسات الإسلام والعالم، ١٩٩٤).

٣. حازم الشمري، الاستحقاق الانتخابي للمرحلة المؤقتة للعراق، مجلة العلوم السياسية، العدد (٣٢)، السنة (١٧)، (جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، شباط ٢٠٠٦).

٤. حسين علوان، إشكالية التعددية السياسية في العالم الثالث، مجلة العلوم السياسية، العدد (١٢)، (جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، تموز ١٩٩٤).

٥. خميس البدري، تداول السلطة رؤية للممارسات السياسية في عراق الغد، مجلة أوراق عراقية، العدد (٢)، (بغداد، مركز الفجر للدراسات والبحوث العراقية، نيسان ٢٠٠٥).

٦. سعدي كريم سلمان، التعددية السياسية وجوهر الديمقراطية دراسة نظرية، مجلة العلوم السياسية، العدد (٣٦)، السنة (١٩)، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، كانون الثاني- حزيران ٢٠٠٨.

٧. سعيد الزيداني، إطلالة على الديمقراطية الليبرالية، مجلة المستقبل العربي، العدد (١٣٥)، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٠).

٨. سليم فرحان جيثوم، التعددية السياسية والتداول السلمي للسلطة، مجلة المواطنة والتعايش، العدد (٨)، السنة (٣)، (بغداد، مركز وطن للدراسات، ٢٠٠٩).

٩. صادق الأسود، التعددية ومسألة الوحدة الوطنية في العالم الثالث، صحيفة الجمهورية (البغدادية)، ١٩ أيلول ١٩٨٩.

١٠. علي خليفة الكواري، مفهوم الحزب الديمقراطي، مجلة المستقبل العربي، العدد (٢٩٦)، (بيروت، مركز الدراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٣).

١١. محمد عابد الجابري، إشكالية الديمقراطية والمجتمع المدني في الوطن العربي، مجلة المستقبل العربي، العدد (١٦٧)، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٣).

١٢. وحيد عبد المجيد، الديمقراطية في الوطن العربي، مجلة المستقبل العربي، العدد (١٣٨)، السنة (٨)، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٠).

١٣. وحيد عبد المجيد، عملية الانتقال إلى التعددية السياسية في الجزائر، مجلة المنار، العدد (٩)، ١٩٨٩.

ثالثاً: الرسائل والأطاريح:

١. جليل إسماعيل مصطفى، التعددية السياسية في الأردن وجذورها الفكرية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، ١٩٩٧.

٢. عادل جبار عبود الساعدي، موقف الأحزاب السياسية الإسلامية العراقية المعاصرة من الديمقراطية، رسالة ماجستير غير منشورة في الدراسات الإستراتيجية للأمن الوطني، (بغداد، جامعة الدفاع الوطني، كلية الدفاع الوطني، ٢٠٠٩).

٣. عبد العزيز محمد ناصر الكميم، التعددية الحزبية في الجمهورية اليمنية، واقع التشريع وأبعاد الممارسة، أطروحة دكتوراه غير منشورة، (جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، ٢٠٠٠).

٤. عمار سعدون البدري، التعددية الحزبية وإشكالية تداول السلطة في مصر بين عامي ١٩٧٠- ٢٠٠٣، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، ٢٠٠٤.

٥. غيداء سعيد عبد المجيد، تطور الفكر الاشتراكي البريطاني، دراسة تحليلية للرؤية الاجتماعية الديمقراطية، رسالة ماجستير غير منشورة، (جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، ١٩٩٩).

٦. فادي محمود صبري، المعارضة السياسية في تركيا (الإسلاميون أنموذجاً) في فترة ١٩٩٦-٢٠٠٧، رسالة ماجستير، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الأزهر، غزة.

رابعاً: شبكة الانترنت:

١. محمد زاهي بشير المغيربي، الدولة والمجتمع المدني في ليبيا، الانترنت:

www.Libyaalyoam.com

٢. موسوعة ويكبيديا الحرة، الانترنت:

www.wikipedia.com

خامساً: المحاضرات

١. خليل مخيف الربيعي، رقابة الأمة على السلطة في الفكر الإسلامي المعاصر، محاضرات أُلقيت على طلبة الدكتوراه في كلية العلوم السياسية- جامعة بغداد للعام الدراسي ٢٠١٦-٢٠١٧.

٢. سعدي كريم سلمان العزاوي، نظريات التعددية السياسية في الفكر السياسي المعاصر، محاضرات أُلقيت على طلبة الدكتوراه في كلية العلوم السياسية- جامعة بغداد للعام الدراسي ٢٠٠٩-٢٠١٠.